

﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ جَمَالَ الْمَظْهَرِ وَالْجَوْهَرِ ٣٠ جُمَادَى الثَّانِيَةِ ١٤٤٥ هـ

عِبَادَ اللَّهِ: الْمَسَاجِدُ هِيَ أَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا»؛ وَلِأَنَّ الْمَسْجِدَ يُذَكِّرُ الْمُسْلِمَ بِرَبِّهِ، وَالسُّوقَ يُشْغِلُهُ عَنْهُ. وَقَدْ حَثَّتِ الشَّرِيعَةُ عَلَى مَحَبَّةِ الْمَسَاجِدِ وَتَعْظِيمِهَا وَاحْتِرَامِهَا؛ لِأَنَّهَا بَيُوتُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، بُنِيَتْ لِعِبَادَتِهِ، وَتِلَاوَةِ كِتَابِهِ، وَذِكْرِهِ، وَأَدَاءِ رِسَالَتِهِ، وَتَبْلِيغِ مَنْهَجِهِ، وَتَعَارُفِ أَتْبَاعِهِ، وَلِقَائِهِمْ عَلَى مَائِدَةِ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ.

وَلَمَّا كَانَتْ الْمَسَاجِدُ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ غَرِيبًا أَنْ تُرْصَدَ لِبِنَائِهَا الْأَجُورُ الْعِظَامُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾، أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَةَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمَفْحَصٍ قَطَاةٍ، أَوْ أَصْغَرَ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

قَوْلُهُ (كَمَفْحَصٍ قَطَاةٍ): هُوَ مَوْضِعُهَا الَّذِي تُخَيَّمُ فِيهِ وَتَبْيَضُ؛ لِأَنَّهَا تَفْحَصُ عَنْهُ التُّرَابَ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: فِي كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَهْوَالِهَا يَكُونُ أَهْلُ الْمَسَاجِدِ فِي ظِلِّ عَرْشِ الرَّحْمَنِ، آمِنِينَ مُطْمَئِنِّينَ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابُّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ». وَلَا غَرَابَةَ أَنْ يَنَالَ أَهْلُ الْمَسَاجِدِ هَذِهِ الْكَرَامَةَ، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى

الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلاً، كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَمَّا كَانَتِ الصَّلَاةُ جَمَاعَةً فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ ﷻ مِنْ وَاجِبَاتِ الدِّينِ، وَسُنَنِ الْهُدَى، كَانَ لَا بُدَّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ يَأْتِي الْمَسْجِدَ، وَيَتَأَدَّبَ مَعَ بُيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى.

فَمِنْ آدَابِ الْمَسَاجِدِ: الْأَوَّلُ: التَّبَكُّيرُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَانْتِظَارُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالِاشْتِغَالُ بِالذِّكْرِ وَالنَّوَافِلِ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُو كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ، أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ، فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ [وَهِيَ: الْعَظِيمَةُ السَّنَامِ مِنَ الْإِبِلِ] فِي غَيْرِ إِثْمٍ، وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ».

الثَّانِي: يَقُولُ مَا جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ، وَعِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْهُ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

الثَّالِثُ: الْمَشْيُ إِلَى الصَّلَاةِ بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْعُونَ، وَأَتَوْهَا تَمْشُونَ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتِمُوا».

الرَّابِعُ: أَلَّا يَجْهَرَ الْمَأْمُومُ بِشَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ، لَا تَكْبِيرٍ، وَلَا قِرَاءَةٍ، وَلَا غَيْرِهَا. أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ أَحْمَدُ شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ، وَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِي رَبَّهُ،

وَلَا يَجْهَرُ بِعُضُكُمُ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ».

الخَامِسُ: صَلَاةُ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ قَبْلَ الْجُلُوسِ. أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ».

السَّادِسُ: الدَّهَابُ لِلْمَسْجِدِ فِي أَجْمَلِ هَيْئَةٍ، وَأَطْيَبِ رَائِحَةٍ. قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾.

السَّابِعُ: عَدَمُ نَشْدِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا».

الثَّامِنُ: عَدَمُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ. أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَّةً فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ».

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِحِكْمَتِهِ فَضَّلَ بَعْضَ الْأَيَّامِ وَالشُّهُورِ عَلَى بَعْضٍ، كَمَا فَضَّلَ بَعْضَ الْأَمْكِنَةِ عَلَى بَعْضٍ، فَشَهْرُ رَمَضَانَ خَيْرُهُ اللَّهُ مِنْ شُهُورِ الْعَامِ، وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرَتُهُ مِنَ اللَّيَالِي، وَالْجُمُعَةُ خَيْرَتُهُ مِنَ الْأُسْبُوعِ، وَمَكَّةُ خَيْرَتُهُ مِنَ الْأَرْضِ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ خَيْرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ، ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾. وَمِنْ هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ شَهْرُ رَجَبٍ، وَهَذَا الشَّهْرُ وَقَعَ الْخَلْطُ فِيهِ، بَيْنَ غُلُوِّ فِيهِ، فَأُثْبِتَتْ فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ مَا لَا يَصِحُّ، وَبَيْنَ جَفَاءٍ عَنْهُ حَيْثُ جُهِلَتْ بَعْضُ فَضَائِلِهِ الَّتِي يَحْسُنُ الْعِلْمُ بِهَا، وَحَتَّى نَسْلَمَ مِنْ هَذَيْنِ الْمَزْلَقَيْنِ فَإِنَّا نُبَيِّنُ مَا يَصِحُّ فِيهِ وَمَا لَا يَصِحُّ، فِي مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: شَهْرُ رَجَبٍ أَحَدُ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾، وَقَدْ بَيَّنَّتِ السُّنَّةُ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ شَهْرٌ مُضَرٌّ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ...». وَهَذِهِ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ يَحْرُمُ فِيهَا الْقِتَالُ، وَالْقِتَالُ عَلَى نَوْعَيْنِ:

الْأَوَّلُ: جِهَادُ دَفْعٍ. فَهَذَا جَائِزٌ، كَمَا لَوْ هَجَمَ الْعَدُوُّ عَلَى بَلَدٍ مُسْلِمٍ، وَلَوْ كَانُوا فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ.

الثَّانِي: جِهَادُ طَلَبٍ. فَهَذَا مُحَرَّمٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾، يَعْنِي عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: الصَّوْمُ فِي رَجَبٍ. لَمْ يَصَحَّ فِي فَضْلِ الصَّوْمِ فِي رَجَبٍ بِخُصُوصِهِ شَيْءٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَإِنَّمَا يُشْرَعُ فِيهِ مِنَ الصَّيَامِ مَا يُشْرَعُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الشُّهُورِ، مِنْ صِيَامِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، وَالْأَيَّامِ الْبَيْضِ، وَصِيَامِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: الْعُمْرَةُ فِي رَجَبٍ. لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ، وَمَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ذَلِكَ فَهُوَ وَهْمٌ مِنْهُ، وَقَدْ بَيَّنْتُ لَهُ ذَلِكَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ الضُّحَى فِي الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ؟ فَقَالَ: بَدْعَةٌ، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَرْبَعٌ عُمَرُ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُكَذِّبَهُ وَنَرُدَّ عَلَيْهِ، وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: أَلَا تَسْمَعِينَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَرْحِمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: صَلَاةُ الرَّغَائِبِ. وَهِيَ صَلَاةٌ مُخْتَرَعَةٌ فِي أَوَّلِ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ مِنْ رَجَبٍ، وَهِيَ مِنَ الْبِدْعِ الْمُحَدَّثَةِ الْمُخْتَرَعَةِ. قَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي كِتَابِهِ: «لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ»: فَأَمَّا الصَّلَاةُ فَلَمْ يَصَحَّ فِي شَهْرِ رَجَبٍ صَلَاةٌ مَخْصُوصَةٌ تَخْتَصُّ بِهِ، وَالْأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الرَّغَائِبِ فِي أَوَّلِ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ كَذِبٌ وَبَاطِلٌ، لَا تَصِحُّ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ بَدْعَةٌ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ.